

Distr.  
GENERAL

# الجمعية العامة



A/43/803  
14 November 1988  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH

الدورة الثالثة والأربعون  
البند 113 من جدول الأعمال

## التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

### تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيدة فلور دي رودريغز (فنزويلا)

1 - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة ، المعقودة في 23 أيلول/سبتمبر 1988 . أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والأربعين ، وأن تحيل إلى اللجنة الخامسة ، البند المعنون :

"التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات :

(أ) " الأمم المتحدة ؛

(ب) " برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(ج) " منظمة الأمم المتحدة للطفولة ؛

(د) " وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛

(هـ) " معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛

(و) " التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛

.../...

- "(ز) برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛
- "(ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان ؛
- "(ب) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية" .

٢ - وقامت اللجنة الخامسة ، في جلساتها ٧ الى ١٠ و ١٢ الى ١٤ و ١٤ و ٢٧ و ٢٨ ، المعقودة في ١٢ الى ١٤ و ١٨ و ٢٠ و ٢١ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٩ و ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، بالنظر في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وتقارير وآراء مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالأمم المتحدة ، بما في ذلك تلك المتعلقة بمركز التجارة الدولية وجامعة الأمم المتحدة<sup>(١)</sup> ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي<sup>(٢)</sup> ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة<sup>(٣)</sup> ، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى<sup>(٤)</sup> ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث<sup>(٥)</sup> ، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين<sup>(٦)</sup> ، وبرنامج الأمم المتحدة

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٥ (A/43/5) ، المجلدات الأول والثاني والثالث .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ ألف (A/43/5/Add.1) .

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ باء A/43/5/Add.2 والوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٥ ألف (A/42/5/Add.2) ، المجلد الثاني .

(٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ جيم (A/43/5/Add.3) .

(٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ دال (A/43/5/Add.4) .

(٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ هاء (A/43/5/Add.5) .

للبيئة<sup>(٧)</sup> ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان<sup>(٨)</sup> ، ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية<sup>(٩)</sup> ، والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(١٠)</sup> .

٢ - وكان معروفا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمين العام يحيل بها موجز النتائج والاستنتاجات الرئيسية التي خلص اليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالإجراءات العلاجية (A/43/445) .

٤ - وترد في المحاضر الموجزة للجنة (A/C.5/43/SR.7-10 و 12 إلى 14 و 27 و 28) التعليقات والملاحظات التي أبدت أثناء مناقشة البند والردود على الأسئلة التي أثيرت .

٥ - وفي الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل كندا ، في أعقاب مشاورات غير رسمية ، مشروع قرار (A/C.5/43/L.4) . وقال إن الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار مبنية على أساس أن المفهوم هو أن الفقرة ٩١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة تشير إلى استعراض لتلك الجوانب من عمليات مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات المختص بها مجلس مراجعي الحسابات ، وأن التوصية الواردة في الفقرة لا يقصد بها الحكم مسبقا على نتيجة التقييم .

٦ - وفي الجلسة ٢٨ ، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/43/L.4 دون تصويت .

---

(٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ واو (A/43/5/Add.6) .

(٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ زاي (A/43/5/Add.7) .

(٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ حاء (A/43/5/Add.8) .

(١٠) A/43/674 و Corr.1 .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى المراقب المالي للأمم المتحدة ببيان ايضاحا لفهمه للفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.5/43/L.4 ، التي تشير في جملة أمور ، الى تحفظ المجلس في آراء مراجعة الحسابات التي أبدتها بشأن البيانات المالية للأمم المتحدة . فقد قال المراقب المالي إن الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار تشير ، فيما يتعلق بالأمم المتحدة ، الى الفقرتين ٢٥٧ و ٢٥٨ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات الأمم المتحدة ، المتعلقة بالاشتراكات المقررة التي لم تُدفع . ولذلك فإن رأي المجلس في البيانات المالية للأمم المتحدة رهن فقط بتحقيق تلك الأصول في نهاية الأمر .

#### توصية اللجنة الخامسة

٨ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التقارير المالية والبيانات المالية  
المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

#### ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة ، بما في ذلك تلك المتعلقة بمركز التجارة الدولية وجامعة الأمم المتحدة ، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ (١١) ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (١٢) ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (١٣) ،

---

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٥ (A/43/5) ، المجلدات الاول والثاني والثالث .

(١٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ الف (A/43/5/Add.1) .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ بء (A/43/5/Add.2) .

ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (١٤) ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (١٥) ، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٦) ، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة (١٧) ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (١٨) ، وجميعها للجنة المنتهية في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ (١٩) ، وفي آراء وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (٢٠) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٢١) ،

وقد نظرت أيضا في تقرير المجلس عن مراجعته الموسعة للتقرير المالي والحسابات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة للجنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ (٢٢) ،

- 
- (١٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ جيم (A/43/5/Add.3) .
- (١٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ دال (A/43/5/Add.4) .
- (١٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ هاء (A/43/5/Add.5) .
- (١٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ واو (A/43/5/Add.6) .
- (١٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ زاي (A/43/5/Add.7) .
- (١٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ حاء (A/43/5/Add.8) .
- (٢٠) انظر A/43/445 ، المرفق .
- (٢١) A/43/674 و Corr.1 .
- (٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٥ باء (A/42/5/Add.2) ، المجلد الثاني .

وإذ تعترف بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن مجلس مراجعي الحسابات قد تحفظ ، للأسباب التي أوردها في تقريره ، في آراء مراجعة الحسابات التي أبدتها بشأن البيانات المالية للأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، كما تحفظ في آراء مراجعة الحسابات التي أبدتها بشأن التقيد بالنظام المالي والسند التشريعي في معاملات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومركز التجارة الدولية ،

وإذ تلاحظ أيضا مع القلق التأخر في إصدار تقارير المجلس في الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الآراء التي أبدتها الوفود ومجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والآراء التي أبدتها ممثلو منظمات الأمم المتحدة وبرامجها أثناء المناقشة التي جرت في اللجنة الخامسة بشأن هذا البند ، والتأييد المعرب عنه على نطاق واسع للتدابير المتعلقة بتحسين كفاءة منظمات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية وتحسين إدارتها والمساءلة المالية والرقابة على الميزانية فيها ،

وإذ تسلّم بأن التحفظات التي أبدت بشأن التصديق على النفقات البرنامجية في آراء مراجعة الحسابات فيما يتعلق بحسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان هي تحفظات ذات طبيعة تقنية وتستلزم قيام إدارتي البرنامج والصندوق ومجلسي إدارتهما والوكالات المنفذة المعنية باتخاذ اجراء منسق ،

١ - توافق على التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وعلى آراء وتقارير مجلس مراجعي الحسابات بشأن المنظمات السالفة الذكر ؛

٢ - تطلب من هيئات إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومركز التجارة الدولية أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين

المعنيين أن يتخذوا خطوات فورية ، في حدود اختصاصهم ، لتمحيص الأوضاع أو الظروف التي أدت إلى التحفظ في آراء مراجعة الحسابات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات ؛

٣ - تحث فريق مراجعي الحسابات الخارجيين ، والادارات ، وهيئات ادارة الوكالات المنفذة والاطراف الاخرى المعنية على حل المشكلة المتعلقة بالتصديق على النفقات البرنامجية التي نغذتها وأبلغت عنها الوكالات المنفذة للأمم المتحدة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومع صندوق الأمم المتحدة للسكان ؛

٤ - تقر الملاحظات والتوصيات المتوافقة التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، على النحو الوارد في تقرير كل منهما ، مع المراعاة الواجبة للآراء المختلفة التي أعرب عنها في اللجنة الخامسة بشأن مسألة مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات والنظام الافريقي للوثائق والمعلومات ؛

٥ - تطلب من هيئات الادارة المختصة أن تضمن قيام الرؤساء التنفيذيين المعنيين باتخاذ الخطوات اللازمة على سبيل الأولوية لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، على النحو الوارد في تقرير كل منهما ، وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٦ - تطلب أيضا من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية أن يتخذوا ، دون تأخير ، التدابير المناسبة في حدود اختصاصهم في ضوء تعليقات وملاحظات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، بما في ذلك تلك التي تتعلق بالإبلاغ المالي والرقابة على الميزانية والالتزامات غير المصفاة ، وادارة النقد ، والصناديق الاستثمارية ، والاستعانة بالخبراء الاستشاريين ، والخبراء ، والمساعدة المؤقتة وأن يقدموا تقارير عن طريق هيئات ادارة هذه المنظمات والبرامج إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٧ - تطلب كذلك من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية أن يعرضوا على الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية

لشؤون الإدارة والميزانية ، التدابير المحددة المتخذة لتنفيذ التوصيات السابقة لمجلس مراجعي الحسابات ، وتطلب أيضا من المجلس ومن اللجنة الاستشارية تقييم فعالية هذه التدابير ؛

٨ - تومي بأن تظل جميع التقارير المقبلة لمجلس مراجعي الحسابات تشتمل على فروع مستقلة تتضمن موجزا للتوصيات المتعلقة بالإجراءات التصحيحية التي ينبغي اتخاذها من قِبَل المنظمات والبرامج المعنية ، مع بيان الإلحاح النسبية ؛

٩ - تومي كذلك بأن يستمر مجلس مراجعي الحسابات في أن يقدم إلى الجمعية العامة وثيقة موجزة تلخص ما انتهى إليه المجلس من نتائج واستنتاجات وتوصيات رئيسية تكون موضع اهتمام مشترك ، مصنفة حسب مجال المراجعة ، مع تحديد المنظمة التي روجعت حساباتها ، عند الاقتضاء ؛

١٠ - تطلب من مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن يظلا يغطيان في دراساتها الاستعراضية للمنظمات والبرامج ، بما في ذلك عمليات حفظ السلم ، المجالات المتعلقة بكفاءة وفعالية الإجراءات والضوابط المالية ، والنظام المحاسبي وما يتعلق بذلك من مجالات التنظيم والإدارة ، وفقا للمادة ١٢-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة ، وأن يوصيا بتدابير ، حسب الاقتضاء ، لتعزيز الضوابط المالية والإدارية ؛

١١ - تطلب أيضا من مجلس مراجعي الحسابات أن يدرس مدى امتصواب وجدوى إجراء دراساته الاستعراضية المنصوص عليها في المادة ١٢-٥ من النظام المالي بشكل أشمل وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

١٢ - تؤكد ضرورة توحيد طريقة عرض وشكل البيانات المالية والسياسات المحاسبية بين منظمات الأمم المتحدة وبرامجها ؛

١٣ - تطلب من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات وبرامج الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات ذات الصلة أن يقوموا ، بالتشاور مع مجلس مراجعي الحسابات ، باستطلاع إمكانية توحيد طريقة عرض وشكل البيانات المالية



والسياسات المحاسبية لجميع المنظمات والبرامج التي تراجع حساباتها ، على أن يأخذوا بعين الاعتبار الدراسات السابقة ذات الصلة ، وأن يقدموا تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين يتضمن مقترحاتهم ؛

١٤ - تدعو ادارات الأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تستعرض سياساتها المحاسبية فيما يتعلق بالالتزامات غير المصفاة على أن تأخذ بعين الاعتبار المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً ؛

١٥ - تطلب من الأمين العام أن يعكس في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ نتائج عملية إعادة تنظيم ادارة بريد الأمم المتحدة وكذلك حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات ؛

١٦ - تدعو الحكومات الممثلة في هيئات ادارة المنظمات والبرامج التي نظرت الجمعية العامة في بياناتها المالية المراجعة أن تضمن أن يُراعى مراعاة تامة ، تقريراً مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية والتعليقات التي أبدت عليهما في اللجنة الخاصة ؛

١٧ - تشجع هيئات ادارة المنظمات والبرامج على أن تدعو ممثلاً عن مجلس مراجعي الحسابات لحضور جلساتها لدى النظر في تقارير المجلس ؛

١٨ - تؤكد أهمية وجود وظيفة مراجعة حسابات داخلية فعالة في المنظمات والبرامج التي تقدم عنها تقارير ، وتطلب من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية ضمان قيام وحدات المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لكل منهم بمتابعة أعمال مراجعة الحسابات لتقييم الاجراءات التصحيحية التي تتخذها الادارات استجابة للتوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات ؛

١٩ - تطلب من مجلس مراجعي الحسابات والادارات المعنية أن تتعاون وأن تكفل إصدار جميع التقارير في إطار هذا البند في موعدها وفقاً للقواعد القائمة .

-----